



Distr.: Limited
21 November 2013
Arabic
Original: English

الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



مؤتمر الأطراف

الدورة التاسعة عشرة

وارسو، ١١-٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣

البند ٢(ز) من جدول الأعمال

المسائل التنظيمية

مواعيد وأماكن انعقاد الدورات المقبلة

مواعيد وأماكن انعقاد الدورات المقبلة

مقترح من الرئيس

مشروع المقرر -/م أ-١٩

مواعيد وأماكن انعقاد الدورات المقبلة

إن مؤتمر الأطراف،

إذ يشير إلى الفقرة ٤ من المادة ٧ من الاتفاقية،

وإذ يشير أيضاً إلى قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ٤٠/٢٤٣، المؤرخ ١٨ كانون

الأول/ديسمبر ١٩٨٥، بشأن خطة المؤتمرات،

وإذ يشير كذلك إلى الفقرة ١ من المادة ٢٢ من مشروع النظام الداخلي المعمول به

فيما يتصل بالتناوب على منصب الرئيس بين المجموعات الإقليمية الخمس،

أولاً - مواعيد وأماكن انعقاد الدورات المقبلة

ألف - الدورة العشرون لمؤتمر الأطراف والدورة العاشرة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو

١ - يُقرر أن يقبل بتقدير عرض حكومة بيرو استضافة الدورة العشرين لمؤتمر الأطراف والدورة العاشرة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو (مؤتمر/اجتماع الأطراف) في ليما، بيرو، في الفترة من الاثنين ١ كانون الأول/ديسمبر إلى الجمعة ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤^(١)، رهناً بتأكيد مكتب مؤتمر الأطراف ومؤتمر/اجتماع الأطراف أن جميع العناصر اللوجستية والتقنية والمالية اللازمة لاستضافة الدورتين متوافرة، وفقاً لقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ٢٤٣/٤٠، ورهناً بالتوصل إلى إبرام اتفاق البلد المضيف؛

٢ - يطلب إلى الأمين التنفيذي أن يواصل المشاورات مع حكومة بيرو وأن يتفاوض بشأن اتفاق البلد المضيف لعقد الدورتين بما يتفق مع أحكام الأمر الإداري للأمم المتحدة ST/AI/342 ويضعه في صيغته النهائية، وذلك بهدف إبرام الاتفاق والتوقيع عليه في أجل أقصاه موعد انعقاد الدورة الأربعين لكل من الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية والهيئة الفرعية للتنفيذ (حزيران/يونيه ٢٠١٤)؛

باء - الدورة الحادية والعشرون لمؤتمر الأطراف والدورة الحادية عشرة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو

٣ - يُقرر أن يقبل بتقدير عرض حكومة فرنسا استضافة الدورة الحادية والعشرين لمؤتمر الأطراف والدورة الحادية عشرة لمؤتمر/اجتماع الأطراف في باريس، فرنسا، في الفترة من الاثنين ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر إلى الجمعة ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥^(٢)، رهناً بتأكيد مكتب مؤتمر الأطراف ومؤتمر/اجتماع الأطراف أن جميع العناصر اللوجستية والتقنية والمالية اللازمة لاستضافة الدورتين متوافرة، وفقاً لقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ٢٤٣/٤٠، ورهناً بالتوصل إلى إبرام اتفاق البلد المضيف؛

٤ - يطلب إلى الأمين التنفيذي أن يواصل المشاورات مع حكومة فرنسا وأن يتفاوض بشأن اتفاق البلد المضيف لعقد الدورتين بما يتفق مع أحكام الأمر الإداري

(١) هذه المواعيد تنقيح لمواعيد انعقاد الدورة العشرين لمؤتمر الأطراف والدورة العاشرة لمؤتمر/اجتماع الأطراف المشار إليها في الفقرة ٨(أ) من المقرر ١٩/أ-١٧ والفقرة ٤ من المقرر ٢٦/أ-١٨.

(٢) هذه المواعيد تنقيح لمواعيد انعقاد الدورة الحادية والعشرين لمؤتمر الأطراف والدورة الحادية عشرة لمؤتمر/اجتماع الأطراف المشار إليها في الفقرة ٨(ب) من المقرر ١٩/أ-١٧ والفقرة ٦ من المقرر ٢٦/أ-١٨.

للأمم المتحدة ST/AI/342 ويضعه في صيغته النهائية، بهدف إبرام الاتفاق والتوقيع عليه في أجل أقصاه موعد انعقاد الدورة الثانية والأربعين لكل من الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية والهيئة الفرعية للتنفيذ (حزيران/يونيه ٢٠١٥)؛

جيم- الدورة الثانية والعشرون لمؤتمر الأطراف والدورة الثانية عشرة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو

٥- يلاحظ أنه وفقاً لمبدأ التناوب بين المجموعات الإقليمية، وفي ضوء المشاورات الأخيرة بين المجموعات، سيكون رئيس الدورة الثانية والعشرين لمؤتمر الأطراف والدورة الثانية عشرة لمؤتمر/اجتماع الأطراف من الدول الأفريقية؛

٦- يحيط علماً بعرض حكومة السنغال استضافة الدورة الثانية والعشرين لمؤتمر الأطراف والدورة الثانية عشرة لمؤتمر/اجتماع الأطراف (تشرين الثاني/نوفمبر - كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦)؛

ثانياً- الجدول الزمني لاجتماعات هيئتي الاتفاقية

٧- يُقرر أن يعتمد المواعيد التالية لفترتي دورات عام ٢٠١٨:

(أ) من الأربعاء ٢ أيار/مايو إلى الأحد ١٣ أيار/مايو؛

(ب) من الأربعاء ٧ تشرين الثاني/نوفمبر إلى الأحد ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر.